

الإشكاليات القانونية والأخلاقية المترتبة على استخدام شبكات التواصل الاجتماعي وصحافة الانترنت

Legal and ethical problematics emerging from the use of social networks and internet journalism



طفياني زكريا،¹

¹باحث دكتوراه ، جامعة الجزائر 3، tafiani.zakaria@univ-alger3.dz



تاريخ النشر: 2022/11/24

تاريخ القبول: 2022/03/29

تاريخ الإرسال: 2020/04/21

ملخص:

يمثل النظام القانوني والاخلاقي في عملية النشر بالنسبة لمستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي وصحافة الانترنت ممن ينشطون على مستوى الفضاء العمومي الافتراضي سواء تعلق الامر بالصحافيين العاملين الذين يمارسون دور الاعلام عبر الوسائط الجديدة التي أتاحتها الانترنت، أو عامة المستخدمين من خلال ما أُصطلح عليه بصحافة المواطن، - يمثل- مبدأ أساسي لتنظيم النشاط الاعلامي الذي يتم على الخط *On line*، فهو بمثابة حماية للمستخدم من جميع التجاوزات التي من شأنها أن تعرضه لعقوبات قانونية، وفي نفس الوقت هو حفاظ على الحقوق الشخصية للأفراد وصون للمجتمع .

كلمات مفتاحية: شبكات التواصل الاجتماعي، النظام القانوني والاخلاقي، صحافة المواطن.

Abstract:

The legal and ethical system represents in the publishing process a fundamental principle for organizing online media activity for users of social media and Internet journalism who are

active on the level of virtual public space, whether it is working journalists who play the role of media through the new media provided by the Internet. Or the general public through what is termed "citizen journalism", it serves to protect the user from all abuses that would expose him to legal sanctions, while preserving the personal rights of individuals and safeguarding society.

Keywords: social media, legal and ethical system, citizen journalism

1- المؤلف المرسل: طفياني زكريا zakidoctorat@gmail.com

مقدمة:

لقد أحدثت صحافة الانترنت انقلابا واضحا في بنية الاعلام والاتصال وبيئتهما، فتغيّرت معها الكثير من المفاهيم التقليدية، فضلا عن تغيّر طبيعة العملية الاعلامية والاتصالية وأهدافها واتجاهاتها، كما أنّها وفّرت لملايين البشر الذين يعانون من ديكتاتورية الاعلام والاتصال المشاركة الواسعة في العملية الاتصالية وفي جمع وتحرير الاخبار، والتعليق عليها والحرية في استقبال وارسال المعلومات كافة، وهي بذلك وفّرت فضاءات رحبة لممارسة الديمقراطية، ولاسيما في الدول والمجتمعات التي لاتزال تعاني من التسلط والاستبداد، وقد استطاعت صحافة الانترنت أن تدمج وتزاوج بين وسائل الاعلام والاتصال التقليدية المطبوعة والمسموعة والمرئية الامر الذي انعكس على شكل الاتصال ومحتواه. ثم إنّ شبكات التواصل الاجتماعي هي الاخرى ساهمت في فتح المجال أمام مستخدميها للتعبير الحر والنشر الواسع للاخبار والمعلومات ونقل الاحداث والوقائع التي تجري في نطاقهم وارجائهم، دون الرجوع الى اعتبارات مهنية أو مؤسسية تلزمهم بالنقيد بسياساتها وما تفرضه من قوانين على صحافييها كما هو واقع في المؤسسات الاعلامية التقليدية

علاوة على سهولة النشر وسرعته لكن ما أتاحته شبكات التواصل الاجتماعي اليوم، وما ناله مستخدميها من فرص ومكاسب اتصالية وإعلامية لم تكن متاحة من قبل قد تشوبه بعض الاختلالات التي يمكن أن تؤثر على فوائده الجمة، ومن بين ذلك تنافي ما يتم نشره وتداوله مع أخلاقيات النشر أو تعارضه مع قوانينه لذا جاءت القوانين في خط موازي للأخلاقيات المهنية اللتان تنظمان عمل الصحفيين ومستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي وشبكة الانترنت على وجه العموم. فما هي أهم المبادئ الأخلاقية والمداخل القانونية التي تنظم استخدام شبكات التواصل الاجتماعي وصحافة الانترنت؟

2- تساؤلات الدراسة:

- 1.2. ما هي أهم المداخل القانونية لتنظيم استخدام صحافة الانترنت؟
- 2.2. ما هي أهم المبادئ الأخلاقية التي يجب على صحفي الانترنت أن يلتزم بها؟
- 3.2. ما شكل العلاقة بين متغير الحرية الإعلامية والاعلام الإلكتروني؟
- 4.2. ما شكل العلاقة بين متغير الحرية الإعلامية وصحافة المواطن؟

3. أهمية الدراسة:

تبرز أهمية هذه الدراسة في كونها موضوعها يناقش في مختلف جوانبه علاقة الاعلام الجديد بما يحمله من أدوات ووسائل وبما يقوم عليه من تطورات تقنية ومستحدثات تكنولوجية رسمت معالم العصر الذي نعيشه بموضوع لا يقل أهمية في تصورنا لعمق المواضيع التي تخص حقل الاعلام والاتصال وهو موضوع المداخل القانونية والمبادئ الأخلاقية التي يقوم عليها استخدام شبكات التواصل الاجتماعي وصحافة المواطن وكل ما يقع تحت سقف الاعلام الجديد القائم أساسا على الانترنت، فأهمية هذه الدراسة تسير في الاتجاه الذي يقدم فهما لهاذين المتغيرين انطلاقا من المحاور التي تبني عليها هذه الدراسة، وفي حدود

ما يُسمح بتقديمه التزاما بمعايير الاعداد والصياغة، كما أنّ هذه الدراسة تبيّن الباحثين في مجال الدراسات الاعلامية والدراسات القانونية على حد السواء.

4. أهداف الدراسة:

1.4 تهدف هذه الدراسة الى الاحاطة بمجموعة من المفاهيم التي تقوم عليها كالاتمات الالءاءء؁ شبكات التواصل الالءاءاء؁ صحافة الانترنت.

2.4 اءاول الءراصة كءلك اءءاءم ءصور عام لءلاقة شبكات التواصل الالءاءاء وصحافة الانترنت بالمجال القانوني الءنظيري.

3.4 ءسعى الءراصة كءلك الى ءمكن الباءءئن من الاطلاع على مءءلف المباءئ الاءلاقفة الءي ءبب على الصءفاءئن الالءزام بها ءلال اسءءءامهم لشبكات التواصل الالءاءاء وصحافة الانترنت.

4.4 اءءف الءراصة الى اءهار الءءل ءول اشكالية ءرفة الاءلامفة ءلال وءعها في الاطار القانوني والاءلاقي وازالة بعض اللبس عنها.

5. منهج الءراصة:

فءعفن على كل باءء أنّ فوضء المنهج الءف اعءمء علفه فف باءء؁ وفرع ءءاء المنهج الموظف فف الءراصة الى طبفة الباءء وفعءر المنهج ءوابا لسؤال كف نصل الى الاءاف؟ فف ءفن أنّ ءءنففاء ءشفر الى الوسفلة الءف فم اسءءءامها للوصول الى الاءاف. (1)

■ المنهج الوصفف:

فعءر هءا المنهج مظلة واسعة ومرنة قء ءءضمن عءاء من المناهج والاسالفف الفرعة مءل المسوح الالءءاءفة وءراساء الءالاء والءطورة والمفءائف وغيرها اء ان المنهج الوصفف فقوم على اساس ءءاء ءصائص الظاهرة ووصف طبفعءها ونوعفة العلاقة بفن مءفرءاءها واسبابها واءاءاءاءها وما الى ذلك من ءوانب ءءور ءول سبر اراء مشكلة او ظاهرة معفنة والءعرف على

حقيقتها في ارض الواقع، ويعتمد المنهج الوصفي على تفسير الوضع القائم كما هو كائن وتحديد الظروف والعلاقات الموجودة بين المتغيرات. كما يتعدى المنهج الوصفي مجرد جمع بيانات وصفية حول الظاهرة الى التحليل والربط والتفسير لهذه البيانات وتصنيفها وقياسها واستخلاص النتائج منها. (2)

ويندرج بحثنا في اطار البحوث الوصفية التي تقوم على وصف الظاهرة وصفا دقيقا وشاملا وكافيا لاستخلاص الدلالات والنتائج من أجل الوصول الى تعميمات بشأن الظاهرة أو الموقف موضوع الدراسة، (3) كما أنّ البحوث الوصفية قائمة على تصوير وتحليل وتقويم موقف معين أو ظاهرة بهدف الحصول على معلومات حقيقية وكافية عنه، دون التدخل في أسبابها والتحكم فيها. (4)

6. مصطلحات الدراسة:

1.6 مفهوم الاعلام الجديد:

مصطلح الاعلام الجديد **New Media**، هو اسم جامع لعدة ظواهر تقنية حديثة، أهم ما يميزها هو إعتماها على التقنية الرقمية، و التي يتم من خلالها تحويل النصوص والمضامين الاعلامية الى شكل مّوحد يمكن معالجته بالحواسيب الآلية، ويؤدي ذلك في نفس الوقت الى ما يعرف بظاهرة الاندماج بين المحتويات الاعلامية ومعالجتها و توزيعها وتخزينها بطرق آلية، و من هذا المفهوم الذي يركّز على مجال التقنية و شكل المعالجة القائم على أسلوب "الرقمنة" تظهر تسمية أخرى للاعلام الجديد و هو الاعلام الرقمي **Digital Media**. (5) و يقول **Jakubowicz Karol** وهو يتحدث عن الاعلام الجديد أنّه "في عام 1980 كان يطلق لفظ الاعلام الجديد على خدمات الكابل و التلفزيون الفضائي، و مسجّل الفيديو والان يتم استخدام المصطلح أحيانا للدلالة على المدونات، و مواقع الشبكات الاجتماعية ورسائل الهاتف الخليوي، و غيرها

من تطبيقات التكنولوجيا الجديدة، وبشكل عام ينطبق مصطلح وسائل الإعلام الجديدة على وجه الدقة على الوسائط الرقمية. (6)

2.6 شبكات التواصل الاجتماعي:

تُعرّف وسائل التواصل الاجتماعي على أنها عبارة عن مواقع أو تطبيقات تبدأ بإنشاء الشخص المستخدم حساباً على أحد مواقع التواصل الاجتماعي (فيسبوك، تويتر، ..) ضمن نطاق شبكة الانترنت العالمية Web يتيح له بناء قاعدة بيانات شخصية و منصة انطلاق ووجود الكتروني و شخصية افتراضية Profile لنشر البيانات والتعليقات و الوثائق والرسائل والصور وأفلام الفيديو، ومن ثمّ الانطلاق لمرحلة التشبيك والتشارك مع الآخرين عن طريق اكتساب الاصدقاء وتكوين المجموعات أو الانتساب الى الشبكات السابقة من المستخدمين. (7) كما أنّ وسائل التواصل الاجتماعي تُعرّف أيضاً على أنّها مواقع الكترونية تسمح للأفراد بالتعريف عن أنفسهم والمشاركة في الشبكات الاجتماعية التي من خلالها يمكنهم اقامة علاقات اجتماعية. (8) و يعرف زاهر راضي مواقع التواصل الاجتماعي على أنها منظومة من الشبكات الالكترونية التي تسمح للمشاركة فيها بإنشاء موقع خاص به ومن ثمّ ربطه عن طريق نظام اجتماعي الكتروني مع أعضاء آخرين لديهم نفس الاهتمامات. (9)

3.6 صحافة الانترنت:

هناك من يعرفها على أنها اصدار الكتروني يجمع بين مفهومي الصحافة التقليدية ونظام الملفات المتتابعة التي يتيحها النشر الالكتروني، فهي منشور الكتروني يصدر بصفة دورية ومنتظمة ولها موقع محدّد على شبكة الانترنت ويشتمل على مجموعة من الموضوعات المختلفة التي تتعلّق بالاحداث الجارية التي ترتبط بطبيعة هذا المنشور، وبالوظيفة التي يرغب في القيام بها لدى مستخدميها، وهي الممارسة الصحفية المهنية التي تستخدم الانترنت لنشر اصدارات صحفية الكترونية متنوعة تتكيّف مع تقنية الانترنت. (10) وبحسب

شاين برومان و كريس ويليس فإن صحافة المواطن هي نشاط للمواطنين يلعبون خلاله دورا حيا في عملية جمع وتحليل الاخبار، وهذه المشاركة تتم بنية مد الوسائل الاعلامية بمعلومات دقيقة وموثوق بها ومستقلة تستجيب لمتطلبات الديمقراطية. (11)

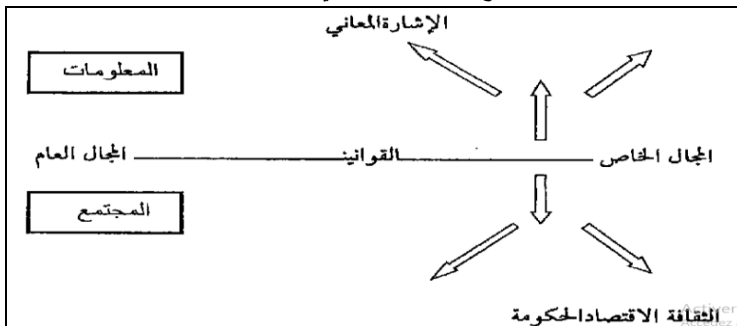
7. المداخل القانونية لتنظيم صحافة الانترنت:

في حين توجد أكثر من 40 دولة في أنحاء مختلفة من العالم تمارس رقابة كاملة على الانترنت فإن هناك دول أخرى قد عملت على سنّ تشريعات وقوانين تنظم الانترنت وصحافته، وتتفاوت اتجاهات هذه التشريعات والقوانين بين فرض الرقابة المخففة أو الرقابة الشكالية على الانترنت، ومن جهة أخرى تأسست أكثر من 46 منظمة وطنية وإقليمية ودولية لمراقبة حرية الرأي والتعبير على الانترنت والعمل على الدفاع عنها.

وفي ظل عدم وضوح تشريعات والقواعد القانونية المنظمة للانترنت وصحافته وتضارب الرؤى حول من يضع تلك التشريعات والقواعد؟ ومن يفرضها؟ وماهي الآليات التي تكفل تطبيقها بفاعلية، وقد ظهرت مداخل أو نماذج عديدة تعنى بتحليل تلك التشريعات والقواعد من أبرزها: (12)

1.7 نموذج John chair للتحليل الاجتماعي لقوانين المعلومات:

يتعامل هذا النموذج مع المعلومات كظاهرة اجتماعية، ومن ثم فإن القانون كمنظم للعلاقات الاجتماعية يؤثر بشكل مباشر على انتاج المعلومات وطبيعة محتواها وعملية الاتصال ذاتها.



المصدر: حسين علي الفلاحي، 2014، 285.

ويشتمل التنظيم القانوني هنا مجالين رئيسيين وهما المجال الخاص الذي يركز على المحتوى الشخصي للمعلومات أي تبادل المعلومات بين الأشخاص، ومن ثمّ يشمل حقوق الملكية الفكرية، الخصوصية، التشهير، القذف، السبب العنصرية، والرقابة المفروضة. والمجال العام ويتعلق بارسال واستقبال المعلومات بين الممثلين الرسميين والخاصين، ويشمل حرية المعلومات، حرية الصحافة، وحق الخصوصية والاسرار الرسمية وتنظيم خدمات الانترنت وصحافته، ويتضمن هذا المجال ثلاث مجالات فرعية هي: التنظيم القانوني للحريات العامة التنظيم القانوني للخدمات المعلوماتية، التنظيم القانوني للسلطة القضائية. (13)

2.7 نموذج Robert Elikson للسيطرة السلوكية:

ويطلق عليه نموذج أو مدخل الرقابة المخففة Light-Handed Approach وهو يساعد على تحديد المتغيرات التي تحكم سلوك الفرد من شبكة الانترنت وصحافتها، ويتضمن خمس مستويات لآليات التنظيم والسيطرة وهذه المستويات تمثل الجهات المهمة بوضع تنظيم للانترنت وصحافته وما تطبقه من قواعد وعقوبات في هذا الشأن ونوجزها في هذا الجدول الموالي:

جدول 1: مستويات آليات التنظيم والسيطرة

العقوبات	القواعد	جهاز السيطرة
المرافقة الذاتية	الاخلاق الشخصية	الفرد
آليات المساعدة الذاتية	البندود التعاقدية	أشخاص آخرون، أجهزة من طرف ثان
العقوبات الاجتماعية	المعايير الاجتماعية	مؤسسات اجتماعية غير منظمة
العقوبات المنظمة	القواعد المنظمة	منظمات غير حكومية
العقوبات الرسمية	القوانين	الحكومة

المصدر: حسين علي ابراهيم الفلاحي، 2013، ص 287.

وفق هذا النموذج فإنّ تعدد مؤسسات السيطرة يؤدي الى حالة من التضارب والنزاع، فإذا كانت الدولة تمتلك القدرة على فرض القانون، فإن طبيعة شبكة الانترنت تعوق القدرة على تنفيذه وتوفر في نفس الوقت استراتيجية موثوق بها للخروج من نطاق سيطرة قانونية أكثر تشددا الى نطاق سيطرة أكثر تحررا، وعلى هذا فإنّ فكرة الخروج تصبح قابلة للتعميم على أجهزة السيطرة كافة، إذ يسعى كل جهاز لممارسة نوع من الخروج لمواجهة فرض القواعد والقوانين والعقوبات، ويفسر هذا المدخل درجة الرقابة التي تفرضها غالبية دول العالم على الانترنت وصحافته، إذ ان العديد من هذه الدول لا تقوم بمساءلة الشركات المزودة لخدمات الانترنت على المواد غير الاخلاقية أو غير القانونية المنشورة على الشبكة، فضلا عن ذلك فإنّ بعض محاولات تنظيم الانترنت وصحافته قد انبعثت من الرغبة في تحقيق التوافق بين التشريعات والقوانين التي تحكم عمل وسائل الاعلام والاتصال التقليدية وتلك التي تحكم أنشطة الانترنت.

3.7 نموذج Ray Ibrahim للتشهير الالكتروني: (14)

يُشدّد هذا النموذج على أنّ الاضرار المحتملة للخطاب الالكتروني غير المنظم أقل مقارنة بأضرار الخطاب في وسائل الاعلام والاتصال بدافع ارتفاع معدل تدفق المعلومات وارتفاع المستوى التعليمي والثقافي للجمهور المستخدم للانترنت وتمتع الجمهور بخاصتي السرية والتصحيح الذاتي والفوري والسريع للبيانات الكاذبة، وعلى وفق هذا فان الحاجة تكون أكبر لتوسيع نطاق الحماية الدستورية والقانونية للخطاب الاعلامي الالكتروني، في حين تكون الحاجة أقل لتحديد المسؤولية الجنائية عن التشهير لتكون قاصرة على المحرر أو المؤلف ويعفى منها مزودو الخدمة وكل من له دور ثانوي، وفي اطار الموازنة بين المصلحة العامة للمجتمع وحماية سمعة الافراد، فإن الحماية القانونية الممنوحة للشخص العام في جريمة التشهير أو الجرائم العلنية.

8. الحق في الخصوصية الرقمية:

يعتبر الحق في الخصوصية من بين أهم الحقوق التي يمتلكها الافراد خصوصاً في العصر الرقمي الذي نعيشه. ويقضي معهد القانون الامريكي أنّ كل شخص ينتهك بدون وجه حقّ شخص آخر فهو بذلك يكون مسؤولاً أمام المعتدى عليه (15).

وفي الثامن عشر من يناير 2013 أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها بشأن الخصوصية في العصر الرقمي، وجاء القرار عقب القلق الشديد بشأن قدرة المؤسسات الحكومية على الوصول الى خصوصيات الافراد من خلال المراقبة عبر الوسائل التكنولوجية، وجاء القرار وفق اتجاهين فيما يخصّ هذه المسألة، الاتجاه الأول يؤكّد على حقّ الافراد في الخصوصية في ظلّ هذا التقدّم التكنولوجي المستوى ذاته الذي أقرّته الاتفاقيات والاحكام الدولية بشأن الحق في الخصوصية وعلى وجه التحديد أشار القرار في الفقرة الثانية من ديباجته ما أقرّته المادة الثانية عشر من الاعلان العالمي لحقوق الانسان والمادة السابعة عشر من المعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن الحق في

الخصوصية وواجب التقيد بهما دوليًا، وأكد القرار في فقرته التنفيذية الثالثة أن "ذات الحقوق التي تثبت للأفراد في خارج نطاق الانترنت يجب ان تكون محمية على الانترنت بما فيها الحق في الخصوصية"، أما الاتجاه الثاني الذي جاء به القرار فقد كان في اطار عدم اجماع الدول على موقف واحد بشأن ما يُعدّ تدخلا تعسفيا في خصوصيات الافراد، والذي كانت نتيجته صدور القرار بدون تصويت. (16)

واعتبر كذلك المشرع الجزائري أنّ الحق في الخصوصية هو من بين الحقوق الشخصية وتسمى كذلك الحقوق العامة أو الحريات العامة، وهي نوع الحقوق التي تثبت للشخص بمولده بصفته آدميا وتلازمه وتضلّ تحميه حتى وفاته (17) ويعترف المشرع الجزائري بالحقوق الملازمة للشخصية ويمنحها بعض السلطات فقد أقرّ المشرع الجزائري في المادة 47 من القانون المدني أنه "كل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته، أن يطلب وقف هذا الاعتداء والتعويض عما يكون قد لحقه من ضرر". (18) وأردف القانون الجزائري لحق الخصوصية حماية دستورية و أخرى جنائية تجرّم المساس بالحياة الخاصة للأشخاص وهو ما جاء في قانون العقوبات. فلم يكتف المشرع الجزائري بالحماية الجزائية بل تعدى ذلك الى حماية اجرائية من خلال استحداث اجراءات التحقيق تتفق وطبيعة الجريمة المعلوماتية فسّن قانون رقم (04.09) مؤرخ في 5 أوت 2009 المتضمن "القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها"، وتجدر الإشارة الى أنّ التشريع الجزائري يحترم الحياة الخاصة وذلك من خلال القانون رقم (23.06) المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 المعدل لقانون العقوبات الجزائري. (19)

9. أخلاقيات الصحافي في مواقع التواصل الاجتماعي:

تبيّن التجارب العالمية المتقدمة أنّ استخدام الصحافيين للميديا الاجتماعية وتطبيقاتها المتعددة يخضع بشكل عام الى المواثيق الاخلاقية وآليات المساءلة

المتصلة بالإعلام التقليدي وبالتالي الصحفي لا يتمتع بالحرية المطلقة في الفضاء الافتراضي، بل يخضع لضوابط، لكن هل من الممكن تطبيق أخلاقيات الصحافة التقليدية وقيمها على الاعلام الجديد ووسائله؟ بدى في الوهلة الاولى أنّ الاجابة عن هذا التساؤل سهل، فالصحافي يبقى صحافيا أينما حلّ ووجد، وعمله في أية وسيلة اعلامية يلزمه التقيد بالأخلاقيات والمعايير المهنية ذاتها التي تنطلق من مبدأ المسؤولية الاجتماعية، لكن الجواب عن بديهية تطبيق الاخلاقيات المهنية التقليدية على الاعلام الجديد ليس بالأمر السهل، صحيح أنّ الصحفيين هم أنفسهم لكن الوسيط مختلف كل الاختلاف، وهو أحدث بمجرد وجوده وبالخدمات التي قدمها ثورة على سعيد وظيفة الصحافة التقليدية، فأدوات النشر هي اليوم بأيدي المواطنين الذين يستفيدون من خصائص الأنية والتفاعلية لأدوات الاتصال، ومن الوسيط الذي مكّنه من المعلومة ومن المعرفة، وتبدو البيئة الاعلامية حاليا في حالة من الفوضى بمشاركة الصحافيين المهنيين المجال الاعلامي مع المغردين والمدونين والمواطنين الصحافيين ومستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي. (20)

وعند الحديث عن أخلاقيات الاعلام في الصحافة الالكترونية، فيضمن الالتزام بالمعايير المهنية تطبيق اعلام احترافي بعيدا عن السلوكيات غير الاخلاقية، لتوفّر حماية لخصوصية الفرد من جهة، وصدق المحتوى المنقول أو المعالج من جهة أخرى، وعُقدت العديد من المؤتمرات والندوات بغرض وضع قوانين الشرف ومواثيق دولية لتنظيم عملية النشر عبر الشبكة، لكن تلك الجهود قد تصل الى مبتغاها ولن تستطيع ان تحقق جلّ أهدافها لأنّ الشبكة العنكبوتية فاقت كلّ توقعات صانعيها وأصحاب فكرتها الاساسية، وتعمل المواثيق الأخلاقية على ضمان: (21)

- وصف مثاليات ومسؤوليات المهنة
- تثبيت الامر الواقع وحماية متلقي المعلومات والمهنيين
- تحسين صورة المهنة

- تنشيط والهام الممارسين لدفعهم لتعريف مبرر عملهم في المهنة
- اعطاء ارشادات حول السلوك المقبول
- زيادة الوعي والاهتمام حول مختلف القضايا.

وتجدر الإشارة الى أنّ قانون 2012 الجديد المتعلق بالإعلام، قد خصّص بابا حول أخلاقيات المهنة بما فيها الصحافة الالكترونية التي لم تذكر صراحة بل في اشارة لها بالإضافة الى الاقرار بإنشاء سلطة ضبط الصحافة المكتوبة والتي تندرج ضمنها الصحافة الالكترونية، ويعوّل على هذه الاخيرة التي شكلت تمرّدا على الرقابة التي عانت منها الصحافة الورقية، معالجة قضايا أكثر جرأة وقربا للواقع المعاش في المجتمع، ففي الوقت الذي لعبت فيه دورا هاما في العالم، حملت العناوين الالكترونية في بلادنا على عاتقها عبء تتبّع مشاكل واهتمام مختلف الشرائح بالإضافة الى تقديم مادّة اعلانية آنية للقارئ مع سبق الصحفي لعدة مواضيع سياسيّة، اقتصادية واجتماعية، كما يعكس انتشارها على المستوى العالمي مكانة الدولة ووزنها السياسي وكذا الالكتروني مع تفتحها الثقافي. (22)

10. بين الحرية الاعلامية والاخلاقيات المهنية:

انطلق هنا أساسا من القول المشهور للإنجليزي شريدان الذي ذهب في طرحه حول حرية الصحافة الى القول: "خير لنا أن نكون دون برلمان من أن نكون بلا حرية صحافة، والافضل أن نحرم من المسؤولية الوزارية والشخصية ومن حقّ التصويت على الضرائب، على أن نحرم من حرية الصحافة، وذلك أنّه يمكن لهذه الحريّات وحدها أن تعيد الحريّات الأخرى"(23)... هذا الطرح يجسّد قيمة حرية الصحافة والاعلام وأفضليتها على الحريات الاخرى فطالما كانت الصحافة هي صوت من لا صوت له شعوبا وأفراد، وغيابها يفضي الى ضياع الحقوق والحريات الاخرى. لكن يجب على الصحفي أثناء أدائه لعمله أن يتقيّد بجملة من الآداب والاخلاقيات التي

تجعل عمله يرقى الى المستوى المطلوب من جهة ومن جهة ثانية تبعده عن المشاكل القانونية كالكذب وما ينجر عنها من مسؤوليات مالية وجنائية ولعل أهم هذه الآداب هو تجنب استغلال الحرية استغلالا بشعا يتنافى ومسؤولية الصحفي فالصحافة التي تملك هامشا من الحرية تملك أيضا سلطة على الهياكل الرمزية التي تحكم تفكيرنا وشعورنا، وهي موجودة في كل وقت على شكل كلمة مكتوبة ومنطوقة. (24)

1.10 الاعلام الالكتروني:

حديثنا عن أخلاقيات المهنة الاعلامية لا يجب أن ينسينا حق الصحفي في الرأي والتعبير فهناك العديد من المشاكل التي يتعرض لها الصحفيون في عملهم على الانترنت، ولم تسلم منها حتى صحافة المواطن وبعض المدونين. منها ما هو خارجي كتدخل السلطات بحذف بعض مواضيع المدونات، والحجب الكلي للبعض كما يحدث في السعودية وحتى أحيانا بالزج بصاحب المدونة في السجن كما يحدث في مصر، وحدث كذلك في المغرب محاكمة في حق أحد المدونين وقضي بحبس المتهم لمدة سنتين، وهذا لا يخدم قضية المدونات العربية. (25) اذاً يجب أن يكون هناك توافق بين الحقوق والواجبات في اطار حماية المصلحة العامة، وتحديد مجال الحرية للصحفيين لا يجب أن يتجاوز قيم المجتمع أو الحياة الخاصة للأشخاص أو التشهير بهم، فهنا واجب على الصحفي الالتزام بالنزاهة والمصادقية وما يندرج تحت سقف أخلاقيات المهنة، ولا يجب ان يتقلص بحيث لا يؤدي الصحفي وظيفته الاعلامية ونقله للأخبار والاحداث التي تهم الجمهور، وفي هذا حق من حقوق الصحفي في الرأي والتعبير الحر لا يجب هضمه من أي جهة مهما كان انتماءها ومهما كانت سلطتها.

وهناك من يذهب أبعد من هذا فالكثير من المؤيدين للإعلام الالكتروني يعارضون فكرة فرض أي نوع من الرقابة على هذا الاعلام أو إخضاعه لما تخضع له وسائل الاعلام الاخرى من تسجيل وترخيص، باعتبار أن ذلك يعني فرض نوع من القيود على هذا الاعلام الجديد، وحجة هؤلاء أن أعظم ميزة

للإعلام الإلكتروني هي سقف الحرية المرتفع الذي يتمتع به هذا الاعلام والذي تمارس وسائل الاعلام الإلكتروني تحته مهمتها في النقد والتحليل والبيان وبالتالي فإن أي نوع من الرقابة (حتى لو كانت على المهنية والالتزام بأخلاقيات العمل الاعلامي) لا تجيء الا بهدف فرض شيء من القيود على هذا الاعلام وتخفيض سقف الحرية الذي يعمل تحته. (26)

2.10 صحافة المواطن:

أتاحت صحافة المواطن هامشا كبيرا من الحرية، مما أدى الى جلب أعداد متزايدة من الافراد والمستعملين، خاصة الذين لم تتح لهم الفرصة للإيصال آرائهم وأفكارهم وانشغالاتهم للآخرين وهو ما ساهم في ديمقراطية وسائل الاعلام⁴ la Démocratisation des Media أي اتاحة الاستعمال الديمقراطي والتداولي لوسائل الاعلام دون رقابة وضغط الناشر والمديرين والمسيرين لوسائل الاعلام، وخاصة دون أي رقابة. (27)

ويبدو أنّ الصحفيين الجزائريين يجدون حرية أكبر للتعبير والنشر عبر المدونات ومن خلال مواقع التواصل الاجتماعي، عكس المؤسسات الاعلامية التي ينتمون اليها نظرا للقيود التي يلتزمون بها داخل مؤسساتهم منها الخط الافتتاحي للمؤسسة الاعلامية.

ويرصد عبد الناصر عبد العال، أبعادا سياسية حققتها هذه الصحافة الجديدة فبفضل وسائل الديمقراطية المحمولة المختلفة، تحقق حلم المجتمع المدني في الحصول على وسيلة اتصال جماهيرية تتصف بالصفات الآتية: (28)

- ثلاثية الاستخدام السياسي Political Triple-Play حيث يستطيع الفرد صناعة المحتوى السياسي واستقباله وارساله، وذلك بالاستفادة من امكانيات الهاتف الجوال وقدرته على التصوير والاتصال بالانترنت وغيرها من الخدمات المختلفة.

- القدرة على المشاركة السياسية: من أي مكان وفي أي زمان، وذلك بالاستفادة من قدرة تكنولوجيا الاتصالات اللاسلكية على الحركة ومتابعة

الحدث في مكان حدوثه مباشرة وبمرونة فائقة، وهذه الخاصية مهمة جداً لتمكين الجماعات شبه المتنقلة وقاطني المناطق النائية من المشاركة السياسية.

- المشاركة الشخصية: وهنا تعتبر الديمقراطية المتحركة Mobile Democracy عملاً فردياً تطوعياً حراً غير خاضع لتوجهات منظمات معينة، بل للقناعات السياسية للفرد نفسه خلافاً لوسائل الاتصال التقليدية. ويبدو أنّ نطاق الحرية بالنسبة لصحافة المواطن بدأ أوسع، فقد برزت كأحد أبرز عوامل النجاح في الحراك الشعبي الذي شهدته المنطقة العربية أخيراً، هذه الصحافة الغير التقليدية التي لا تلتزم بالشروط المتعارف عليها للممارسة الصحفية كالعضوية الإلزامية في النقابات المهنية أو الحصول على شهادة جامعية، أو أن ينتمي إلى مؤسسة أو منظومة إعلامية، فقد أتاحت صحافة المواطن الفرصة أمام الكثير من الناس في أرجاء العالم لنشر الاخبار وتوضيح الحقائق ونشر المعلومات من دون أي رقابة مسبقة أو ملحقة، ما يؤكد أنّ الصحافة لم تعد مهنة نخبوية فأى مواطن بإمكانه أن يكون صحفياً، عبر امتلاكه لوسائل التكنولوجيا الحديثة التي تتيح له الدخول الى شبكة الانترنت. (29)

خاتمة:

يبدو أنّ مسألة القوانين والمبادئ الأخلاقية المنظمة لمهنة الصحافة والنشر عبر الانترنت بأشكاله سواء ما تعلّق بالإعلام الإلكتروني أو صحافة المواطن عادت لتطرح من جديد في بحوث الدارسين لحقل الاعلام والاتصال وكذا العلوم القانونية نظراً للعديد من الاعتبارات التي تصب في مجملها في خانة التقدم التكنولوجي والتطور التقني الذي أحدثته الثورة الاتصالية التي نعيشها اليوم وهي التي ساهمت في الانتقال من هيمنة وسائل الاعلام التقليدية على الساحة الاعلامية بما تحمله من التزامات تتعلق بالخط الافتتاحي للمؤسسات الاعلامية الثقيلة وقوانين منظمة لعمل الصحفيين الى انفتاح اعلامي وانتشار للأخبار والمعلومات عبر منصات تواصلية جديدة عبر الفضاء العمومي الافتراضي

الذي أعاد تشكيل خارطة الفعل الاتصالي والاعلامي بما يحمله من وسائل جديدة و خصائص أدت إلى تحوّل ملموس في بنية الاتصال و تقنياته وأسس ومصادره وسمح بتشكيل صورة جديدة للاتصال قائمة على التفاعل و التنوّع والشمولية والحرية الواسعة، فهذا الفضاء قد تتقلص فيه اشكال الرقابة التي يفرضها مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي وصحافة المواطن عموما من جهة، وكذا صحفيي الاعلام الالكتروني بما فيها الصحافة الالكترونية على وجه الخصوص من جهة أخرى على أنفسهم، ونحن نشير هنا الى الرقابة الذاتية وهي أخلاقيات المهنة والنشر، أما الرقابة القانونية فهي مفروضة بفعل التشريعات الاعلامية التي تنص عليها دساتير الدولة.

الهوامش والاحالات:

1. موريس أنجرس، (2006) "منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية" تر: بوزيد صحراوي، كمال بوشرف و سعيد سبعون، دار القصة للنشر الجزائر، 115.
2. جابر عبد الحميد جابر، وأحمد خيرى كاظم، (1996) "مناهج البحث في التربية وعلم النفس"، دار النهضة العربية، القاهرة، ص173.
3. أحمد حسن الرفاعي، (1998) "مناهج البحث العلمي"، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن، ص112.
4. سمير محمد حسين، (1995) "دراسات في مناهج البحث العلمي، بحوث الاعلام" ط2، عالم الكتاب، بيروت، ص131.
5. خالد بن عبد الله الحلو، (2012) "الاعلام الجديد و تأثيراته في تشكيل الرأي العام"، المنتدى السنوي السادس للجمعية السعودية لعلوم الاعلام والاتصال، الاعلام الجديد... التحديات النظرية و التطبيقية، جامعة الملك سعود الرياض، ص 2.
6. Karol Jakubowicz, (2009) "A New Notion of Media", 1ST Council of Europe Conference of Ministers Responsible for Media and New Communication Services, Reykjavik, Iceland, P 13.
7. مركز الحرب الناعمة للدراسات، (2016) "شبكات التواصل الاجتماعي منصات للحرب العالمية الامريكية"، ط1، مؤمن قريش للنشر و التوزيع بيروت، لبنان، ص25.

9. مروى عصام صلاح، (2015) "الإعلام الإلكتروني: الأسس وآفاق المستقبل"، ط1 دار الاصرار للعلمي للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ص ص280-281.
10. حسين على الفلاح، (2013) "الاعلام التقليدي والاعلام الجديد"، دار فضاء للنشر والتوزيع، عمان، ص199.
11. باديس لونيس، "صحافة المواطن وإعادة تشكيل مفهوم الجمهور"، مجلة الحكمة، مؤسسة كنوز الحكمة، العدد العاشر 2012.
12. حسين علي ابراهيم الفلاح، (2014) "الاعلام التقليدي والاعلام الجديد: دراسات في صور ومظاهر من الاعلام التقليدي والاعلام الجديد"، ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع، الاردن، ص285.
13. حسين علي ابراهيم الفلاح، نفس المرجع السابق، ص 286.
14. *يركز هذا النموذج على العلاقة بين حرية الرأي والتعبير وتنظيم المحتوى الالكتروني من خلال المعادلة التالية: $(V+E < (PL \setminus 1N^1)$
V: تعني قيمة الاضرار المترتبة على تنظيم المحتوى
E: تكلفة الاخطاء القانونية المترتبة على تطبيق قانون التشهير
P: الاضرار المحتملة للخطاب الصحفي غير المنظم
L: المسؤولية الاجتماعية المترتبة على المحتوى الضار وغير القانوني
N: الزمن المنقضي بين نشر خطاب التشهير والاضرار التي ترتبت على النشر
($N+1$): قيمة الاضرار الحالية والمستقبلية.
15. حسام الدين كمال الاهواني، (1978) "الحق في احترام الحياة الخاصة" ط1، دار النهضة العربية، مصر، ص49.
16. رزق سلمودي، ليندا ربايع، هديل الرزي، عصام براهيم (2017) "الموقف المعاصر لقواعد القانون الدولي العام من الحق في الخصوصية في العصر الرقمي"، مجلة الجامعة العربية الامريكية للبحوث مجلد3، عدد، ص13.
17. انظر المادة 25 من القانون المدني، الجريدة الرسمية، العدد 44 الصادرة بتاريخ 19 جمادى الاول 1426، الموافق ل26 يونيو 2005، ص21.

18. القانون رقم 05-07، المؤرخ في 13 ماي 2007، المنشور في الجريدة الرسمية (1375) 31، المؤرخة في 03 ماي 2007، المعدل والمتّم للأمر رقم 56-75 من القانون المدني.
19. بن قارة مصطفى عائشة (2016)، "الحق في الخصوصية المعلوماتية بين التحديات التقنية وواقع الحماية القانونية"، المجلة العربية للعلوم ونشر الابحاث، المجلد الثاني، العدد5، 4 يونيو، ص48.
20. ايمان عليوان، مقال بعنوان "الاخلاقيات المهنية في الاعلام الجديد" صحيفة المدن الالكترونية، تاريخ النشر 2015/12/08 ، تاريخ الاطلاع 2019، 13:22/07/23 <https://www.almodon.com/opinion/2015/12/8> الأخلاقيا
- ت-المهنية-في-الاعلام-الجديد
21. أحمد برقان، (2017) "حق الممارسة الاعلامية في الجزائر بين الحرية والاخلاقيات المهنية: دراسة لواقع الصحافة الالكترونية في ضوء قانون 2012"، مجلة جيل حقوق الانسان، العام الرابع، العدد23، أكتوبر 2017 ص56.
22. محمد برقان، نفس المرجع السابق، ص 56.
23. خليل أحمد صابات، " الصحافة رسالة واستعداد وفن وعلم"، ط2، دار المعارف، القاهرة، ص272.
24. روبرت شمول، (1990) "مسؤوليات الصحافة"، تر: الفرد عصفور مركز الكتاب الاردني، الاردن، ص 77.
25. عبد الحميد صلاح، يمنى عاطف، (2015) "الاعلام والفضاء الالكتروني"، ط1 اطلس للنشر والانتاج الاعلامي، مصر، ص 89.
26. علي خليل شقرة، (2014) "الاعلام الجديد: شبكات التواصل الاجتماعي"، ط1 دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ص157.
27. ابراهيم بعزیز، (2011) "تكنولوجيا الاتصال الحديثة وتأثيراتها الاجتماعية والثقافية"، ط1، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، ص60.
28. عباس مصطفى صادق، "الاعلام الجديد: المفاهيم والوسائل والتطبيقات"، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ص189.
29. ياس خضير البياتي، (2013) "الاعلام الجديد: الدولة الافتراضية الجديدة" ط1 دار البداية ناشرون وموزعون، الاردن، ص498.